

## الصحيح من سيرة النبي الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم

[ 30 ] وثانيا: إن العدو القصى التي أناخ بها المشركون كان فيها الماء، كانت أرضا لا بأس بها. ولا ماء بالعدو الدنيا، وهي خبار تسوخ فيها الرجل (1). وثالثا: إن المشركين هم الذين سبقوا بالنزول في بدر كما سيأتي، ولا يعقل أن ينزلوا في مكان لا ماء فيه، ويتركوا الماء لغيرهم. ورابعا: إن ابن إسحاق ينص على أن المشركين وردوا الحوض، فأمر النبي " صلى الله عليه وآله " أن لا يعترضوهم (2). وقد فعل أمير المؤمنين علي (ع) في صفين مثل ذلك، حيث أباح الماء لاعدائه القاسطين، مع أنهم كانوا قد منعه إياه أولا (3). ومن الواضح: أن منعهم من الماء لا ينسجم مع أخلاقيات ومبادئ الاسلام ونبيه الاعظم (ص). فالصحيح هو الرواية التي تقول: إن المسلمين لم يكونوا على الماء، فأرسل الله السماء عليهم ليلا حتى سال الوادي، فاتخذوا الحياض، وشربوا وسقوا الركائب، واغتسلوا وملأوا الاسقية (4) كما أشار إليه تعالى، حين قال: (إذ يغيشكم العناس أمنة منه، وينزل عليكم من السماء ماء) (1) راجع: فتح القدير ج 2 ص 291 عن الزجاج و

311، والكشاف ج 2 ص 223 / 203، وتاريخ الخميس ج 1 ص 375، وتفسير ابن كثير ج 2 ص 292 عن ابن عباس، وقتادة، والسدي، والضحاك، والدر المنثور ج 3 ص 171 عن ابن المنذر، وأبي الشيخ، والسيرة الحلبية ج 2 ص 154، وسيرة ابن كثير ج 2 ص 400 وعن الكشاف، وأنوار التنزيل، والمدارك، وغير ذلك. (2) راجع: الكامل لابن الاثير ج 2 ص 123. (3) راجع كتابنا: الاسلام ومبدأ المقابلة بالمثل. (4) الكشاف ج 2 ص 203 - 204، وتفسير ابن كثير ج 2 ص 292 غير أنه لم يذكر اتخاذ الحياض. (\*)